

نصيحة إلى مقيمٍ في بلاد الكفر

الحمدُ الله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، أمَّا لا:

فلا يخفى أن السفر إلى بلاد الكفر والإقامة السكنية في ديار الكفار والعيش بين أظهرهم من أعظم المفاسد وأخطر المهالك على دين المسلم، وما ينعكس عن مقامة فيها من مَخَاز و آفات على سلوكه وأخلاقه وأعرافه فلا يأمن على حُرُماته الثلاث: جسمه وعرضه وماليه، ذلك لأن المساكنة حما هو معلوم تورث المشاكلة وتدعو إلى التمييع والتطبيع بالتشبه بالكفار في عاداتهم وأعيادهم والتحدُّث بلغاتهم ومشابهتهم في سلوكهم وطباعهم، مع ما يجهرون به من شعائر الكفر والإلحاد، الأمر الذي يفضي بطريق أو بآخر إلى مماثلتهم التي قد تصل إلى درجة محو الطابع المميز للشخصية الإسلامية في عموم العادات والتصرفات والأفعال، كما صرح النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في قوله: «مَنْ جَامَعَ المُشْرِكُ وَسَكَنَ مَعَهُ قَاتُهُ مِثْلُهُ» [] ، وكذلك من رضي ذلك وأحبً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبً» [] ، ويؤيّد معناه قوله صلَى الله عليه وسلم: «من تشبّه رضي ذلك وأحبً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «هم أحبي الله عليه وسلم: «هم أحبي إلى دروهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقوم فهو مَثْهُمْ هُلِنَهُ مَثْهُمْ الله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، كما في قوله تعالى: (ومَن يتَولَهُمُ مِثُكُمْ فَلِلهُ مَثْهُمْ إلى دار الإسلام في حق كل مقيم في ديار الكفار يُضطهد في دينه أو يوذى والمهالك كانت الهجرة فريضة مؤدّة من دار الكفر إلى دار الإسلام في حق كل مقيم في ديار الكفر عن ويتم بأسباب الوقاية من محارمه، ولا يسَعُه حمع وجود مقتضيات الضغط النفسي والفكري وآلياته الحسيَّة في دار الكفر- أن يأتي بأسباب الوقاية من محارمه، ولا يَسَعُه حمع وجود مقتضيات الضغط النفسي والفكري وآلياته الحسيَّة في دار الكفر- أن يأتي بأسباب الوقاية من النار المتمثّلة في الإيمان والعمل الصالح عملاً بقوله تعالى: (يا أيُّهَا الذين آمَنُوا قوا أنفسكُمْ وَاهْلِيكُمْ نارًا وقودُهَا النَّاسُ والحَمَارُهُ عَلَيْهَا مَلَايَةً مَالَّا قَرَاهُمُ مَلُوهُ مَا وَلَا اللهُ مَا وَاللهُ مَارًا وقودُهَا النَّاسُ والعمل الصالح عملاً بقوله تعالى: (يا أيُّهُمْ وَلَوْنَ اللهُورَ في التحريم:].

هذا، وقد تكون هجرته دون الأولى في الوجوب إذا كان الأذى الذي يلحقه في إقامته بدار الكفر خفيفًا والضرر فيه يسيرًا لا يصل الله عد أن يترك معه بعض واجبات الإسلام.

الصفحة الرئيسة كلمات الشيخ الشهرية أحاديث الأحكام فتاوى ضيف الموقع مقالات صوتيسات ردود وتعقيبات

لذلك كان الغرض الأصليُّ من الهجرة إلى الله تعالى توفيرَ الأجواء الإّمنة، بعيدًا عن أنواع المخاوف والاضطراب، وتحقيق قوا	مالت مرتب علات
الأبدان بالعيشِ بالحلال في بلدٍ أمنٍ يكفل له عبادة الله تعالى التي يزكي بها نفسه ويتقرّب بها إلى الله تعالى، ويثق وثوقا تطمئر	وقائع وتوجيهات
به نفسه أنَّ وعد الله حقَّ لا يُخلفه، وقد قال تعالى: (وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الأرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَهُ) [النساء	CONCOMONO WOO WOO WOO
□□□ ، فإنَّ الله يهيِّئ له في دار الهجرة الأمنَ والعزَّ والاستقرار وسنعَة الرزق وطيبَ المعاش، وليعتبر بما حقَّق الأ	C andyandyandyandya
للمهاجرين الأوَّلين حيث مكَّن لهم في الأرض واستخلفهم فيها وأبْدَلَ اللهُ ضَعْفَهم قوَّةً، وذُلَّهم عزًّا، وفقر َهم غنَّى، وجَهلَهم علمًا	C andyandyandyandya
قال تعالى: (وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَتَّهُمْ فِي الأرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمكِّنَنَّ لَهُ	
ا دييتَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبِدِّلِّنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيئًا) [النور: □□]، فالله تعالى عند وعده لمر	
سلك سُبيلَه في تحقيق العبودية له سبحانه لا شريك له.	
هذا، فإن دَعَتُ الضرورة الشرعية أو الحاجة الملحَّة إلى الإقامة المؤقَّتة في بلاد الكفر إمَّا لغرضٍ دعويٍّ أو دنيويٍّ، ضروريٍّ أا	
حاجيٍّ، كالعمل أو التجارة أو الدراسة أو العلاج أو الأغراض مباحة أخرى لا تتوقَّر في بلده أو لا يمكّن الوصول إليها فيه فإر	Canthanthanthanthantha
أهل العلم يستثنون هذه الحالات من عموم المنع مقرونة بالشروط الواجب توافرها في المسافر إلى هذه البلدان والتي تظهر فيم	Canthanthanthanthantha
يلي:	Cantantantantanta
_ أن يكون المسافر عارفًا بأحكام دينه وما يكفيه للحفاظ عليه.	
 □- أن يكون آمنًا على إيمانه وإسلامه من فتنة الشبهات والشهوات، خشية انحرافه عن الجادَة. 	
 أن يكون قادرًا على الجهر بشعائر الإسلام ومُظهرًا لها على سبيل الكمال ومؤديًا لها على وجه التمام بدون خوف أا 	
معارضةٍ من إقامة الصلوات والصيام والحجّ ونُحوها، ويدخل ضمن الشعائر: الهدي الظاهرُ من هيئةٍ وملبس وشكل عامّ، بحين	
لا يمنعه مانعٌ من التزام الهدي المستقيم في عموم مظهره المخالف لمظاهر المشركين.	
 أن يكون قادرًا على التزام عقيدة الولاء والبراء التي هي لازم من لوازم الشهادة وشرط من شروطها، متجنبًا موالاة الكفار 	
ومُحبَّتُهم فيمًا هم عليه، بل يبقى مُضمرًا لبغضهم وعداوتهم وعدم الرضا بأفعالهم، ذلك لأنَّ من حقوق البراء بُغض الشرا	
والكفر وأهلهما بغضًا لا مُحبَّةُ فيهُ، وعدمَ التشبُّه بهم فيما هو من خصائصهم دينًا ودنيا، بحيث تتميَّز معالم شخصيته الإسلامي	
عنهم سلوكًا ومُظهرًا دون تميُّع أو انصهار، وعدم مشاركتهم في أفراحهم وأعيادهم ولا تهنئتِهم عليها، وعدمَ اتُّخاذهم أوليا	
ومودَّتِهم، لأنَّ محبَّة أعداء الله تستلزم موافقًتهم والتّباعهم والرضا بفعلهم من غير إنكارٍ ولا كراهةٍ، وهذا بلا شكِّ مُنافٍ لعقيد	
الولاء والبراء وهي أوثق عرى الإسلام، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّذِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أُولِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ	
[الممتحنة:] ، وقال تعالى: (لا تُجِدُ قُوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادً اللهَ وَرَسُولُهُ وَلَوْ كَاثُوا آبَاءُهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُ	
أوْ إِخْوَائَهُمْ أَوْ عَشْيِرِتَهُمْ) [المجادلة: □□] ، وقال تُعالَى: (وَمَن يَتُولَهُم مِنْكُم فَإِنَّهُ مِنْهُم) [المائدة: □□] ، ومن ذلك أيضًا عد	
مداهنتهم والتحاكم إليهم، والرضى بحكمهم وترك حكم الله تعالى، وعدم بدئهم بالسّلام، ولا تعظيمهم بلفظ أو فعل ونحو ذلك	
وبعبارةٍ أوجز: عدمُ التُولِّي العامُ لهم، أي: عدم موافقتهم في الظاهر والباطن.	
رببورة مربرة مسركي مسام مهم مي مسلم على وجه التَّمَام أو لم يكن آمنًا على دينه فإنَّ سفرَه إلى بلاد الكفر وإقامتَه فيها محرَّمار	
منه إلى ما يعتب إلى المعاصر ، في عد المعام على وب مسام ، و ما يس ، الكنائر ، إذ المعلوم أنَّ كلَّ الذرائع والأسباب المفضية إلى إسقاه خشية موالاتهم ومحبَّتهم، ويُعَدُّ كلُّ من سفره وإقامته كبيرةً من الكبائر ، إذ المعلوم أنَّ كلَّ الذرائع والأسباب المفضية إلى إسقاه	2 militari international
ما أوجبه الله تعالى على المكلّف من اقامة الدين و اظهار شعائره و العمل بالتوحيد و عداوة المشركين و عدم مو الاتهم فانها تُعَ	

ممنوعة شرعًا لِما يُتخوَّف عليه من انصهار شخصيته الإسلامية ضمن الدائرة الكفرية وتمييع أخلاقه وتغيير سلوكه ومظهره	
الأمر الذي يجرُّه إلى موافقتهم والرضا بحالهم من غير إنكارٍ ولا كراهةٍ، ولا يخفى أنَّ الرضا بالكفر كفرّ، والراضي بالذند	
كفاعله، سواءٌ كان في بلد حربٍ أو بلد هدنةٍ وصلح، ففي الحديث: «إِذَا عُمِلتِ الْخَطِيئَةُ فِي الأرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فُكَرِهَهَا	
وَقَالَ مَرَّةً: «أَنْكَرَهَا»- كَانَ كَمَنْ عَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا قُرَضيِهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا»(مَا)، وعليه فإنَّ السفر إلى بلدان الكفر	
مع قيام مخاوف تلك المخاطر الشركية لا يجوز، ويدلُّ عليه الآية في قوله تعالى (إِنَّكُمْ إِذًا مُتِنَّلُهُمْ) [النساء: □□□]، وما تقدَّ	
من حديثٍ في قوله صلَّى الله عليه وسلَّم: «مَنْ جَامَعَ المُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ قَائِنَّهُ مِثْلُهُ»(ا).	
والجدير بالتنبيه أنه يُلحق في الاستثناء المذكور بالشروط السابقة: المتكفّلُ بالمريضُ والمستضعف -سواءٌ كان مسلمًا أصليًّا أو	
كافرًا أسلم، ذكرًا كان أو أنثى- حال بينه وبين هجرته ظروف صحّيَّة أو إدارية أو جغرافية أو سياسية، تعدّرت معها الهجر	
وعجز عن القيام بها لضعفه وعدم اهتدائه إلى وسيلة تمكّنه من الهجرة، فهؤلاء لا يلحقهم الوعيدُ إن كانوا صادقين، ويدخلون	
في عموم قوله تعالى: (إلا المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةٌ وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً. فأولئكَ عَسَى الله	
أَنْ يَعْقُو َ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَقُواً عَقُورًا) [النساء: □ □ - □ □].	
وختامًا فالمسلم مطالبٌ بأسباب العزَّة الدينية ومطالبٌ -أيضًا- باجتناب أسباب الذلَّة المنافية للدين، فإن أقام في بلاد الكفر بصف	
مؤقَّتةٍ مقرونةٍ بالحاجة مع إظهار الدين والجهر بشعائره على سبيل الكمال بلا معارضةٍ في شيءٍ منها وحقَّق مبدأ الولا	
والبراء؛ جاز ذلك بشرطه، وقد أقرَّ النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم بعضَ الصحابة رضي الله عنهم ومنهم أبو بكر الصدِّيق رضي الله	2 milionium ilminim
عنه على السفر إلى بلدان الكفر لغرض التجارة.	
ومن لا يقدر على ذلك فلا يَدَعْ نفسه عرضة لآيات الوعيد الواقع على من لا يأمن على نفسه الفتنة أو كانت إقامتُه في بلاد الكفر	
موالاةً لهم كما في قوله تعالى: (إنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ طَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأرْضَ قَالُوا أَلَ	
تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً قُتُهَاجِرُوا فِيهَا قُأُولئِكَ مَأُواهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [النساء: 🗆 🗖 فالواجبُ عليه -إذن- أنْ يحتْ	
نفسك على الهجرة ويرغّبها فيها طلبًا لمرضاة الله تعالى، وتقصُّدا لعبادته وحده لا شريك له ونصرةً لدينه وأوليائه، لينجو مز	
أعداء الله تعالى ويحصل -في دار هجرته- على أعظم المطالب: من الأمن على أداء العبادة بلا اضطهادٍ ولا أدّى، ومن صلاح	
الحال والعزِّ والكرامة وسنعَةِ الرزق، الموعود بها لمن خرج خروجًا في سبيل الله لا يريد به إلاَّ وجه الله تعالى، فإن مات قبا	
وصوله إلى دار هجرته فإنَّ الله لا يضيع أجرَ المصلحين العاملين الفارين بدينهم فيعطيهم ما يعطيه للمهاجرين في سبيله مز	
المغفرة للذنوب والفوز بالجنَّة والنجاة من النار، قال تعالى: (وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الأرْضِ مُرَاعْمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَرْ	
يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَكَانَ اللهُ عَقُورًا رَحِيمًا) [النساء: 🔲 🔲].	
والله نسأل أن يجعلنا ممَّن يستمعون القول فيتَّبعون أحسنه، ويعصمنا من الزلل والفتن، ما ظهر منها وما بطن، ويهدينا سبيلا	
الهدى والرشاد والنجاة، ويحشرنا في زمرة الأخيار، ويُدخلنا الجنَّة مع الأبرار، إنه -سبحانه- رحيمٌ غفَّارٌ.	
ال الحراب المناسلة ا	
والعلمُ عند الله تعالى، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يو،	
الدين، وسلّم تسليمًا.	

]) أخرجه أبو داود في «الجهاد» باب في الإقامة بأرض الشرك () من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.	
وحسَّنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» ($\square / \square \square \square$) رقم: ($\square \square \square \square$).	
]) أخرجه البخاري في «الأدب» باب علامة حبِّ الله عزُّ وجلَّ (الله عزُّ وجلَّ الله عزرُ والصلة والآداب»	
(□□□□)، من حديث عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه.	
]) أخرجه أبو داود في «اللباس» باب في لُبس الشُّهرة () من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وصحَّحه العراقي	
في «تخريج الإحياء» (الله الله الله الله عنه الله الله الله عنه عنه الله الله الله الله الله الله الله ال	
(COOO).	
ر \square \square) «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (\square / \square \square).	
اً) أخرجه أبو داود في «الملاحم» باب الأمر والنهي (□□□□) من حديث العرس بن عميرة الكندي رضي الله عنه، وحسنته	
ارتباعي هي المسلم الله الله الله الله الله الله الله ال	
البداية - اللاحق- النهاية على المالية - اللاحق - اللاحق - النهاية على المالية - اللاحق - ال	CONTROL OF THE SALES
البداية - المابق الم <i>ابق الموحق الثها</i> ية > - الموحق	Enternion to nit
📥 نسخة للطباعة 🔃 أرسل إلى صديق 😡 أخبر صديقك عن الموقع	
.: كل منشور لم يرد ذكره في الموقع الرسمي لا يعتمد عليه ولا ينسب إلى الشيخ :.	
من مستور تم يرد دره في الموقع الرسطي و يعتد حيد وو يسبب إلى النبيط عية لا يلزم مسايرتها لحوادث الأمة المستجدة، أو النوازل الحادثة لأنها ليست منشورات إخبارية، إعلامية، بل هي منشورات ذات مواضيع فقهية،	و منشور ات الموقع في غير المناسبات الشر
وي ويرم سنديره كورك المعتب المراق المحتاد و المحتاد ال	محدورہ محوص عني حير محددب
رجمة مواضيعه إلى لغات أخرى لأغراض تجارية، وترخص في الاستفادة من محتوى الموقع لأغراض بحثية أو دعوية على أن تكون الإشارة عند	

الاقتباس إلى الموقع :. جميع الحقوق محفوظة (1424ه/2004م - 1434ه/2013م)